بنك البلاد
BANK ALBILAD

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: صكوك الهلال "ساتورب" المرفقات: ١

قرار الهيئة الشرعية رقم (١٢٨)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الثلاثين بعد الأربعمائة، المنعقد يوم الاثنين ١٤٣٢/١٢/٢٥هـ الموافق ٢٠١١/١١/٢١م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على محاضر اجتماعات اللجنة التحضيرية التي نوقش فيها موضوع **صكوك الهلال "ساتورب"**، وهي عشرة اجتماعات، منها ثلاثة اجتماعات مشتركة مع هيئة مصرف الإنماء، كان أولها الاجتماع (١٤٧) وتاريخ ١٤٣١/١٠/٢٠هـ الموافق ٢٠١٠/٩/٢٨م، وآخرها الاجتماع رقم (١٦٥) وتاريخ ١٤٣٢/٧/١٦هـ الموافق ٢٠١١/٦/١٨م والمتضمن ترشيح لجنة منبثقة من الهيئتين تختص بإصدار قرار مشترك خاص بصكوك الهلال "ساتورب"، ويمثلها من هيئة البلاد معالي الشيخ أ.د. عبدالله بن محمد المطلق، وفضيلة الشيخ د.يوسف بن عبدالله الشبيلي.

وقد اطلعت الهيئة على القرار (المرفق) الصادر عن اللجنة المذكورة آنفًا، والمتضمن:إجازة اللجنة المختصة إصدار صكوك الهلال "ساتورب"، وأن هذه الإجازة مختصة بهذه الصكوك فقط، ولا يجوز القياس عليها في صكوك أخرى.

ص.ب P.O. Box 140
الرياض Riyadh 11411
المملكة العربية السعودية KSA
هاتف Phone (+966 1) 479 8888
فاكس Fax (+966 1) 479 8898
www.bankalbilad.com.sa

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيسًا)

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائبًا)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوًا)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًا)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوًا)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًا)

ص.ب P.O. Box 140
الرياض Riyadh 11411
المملكة العربية السعودية KSA
هاتف Phone (+966 1) 479 8888
فاكس Fax (+966 1) 479 8898
www.bankalbilad.com.sa

القرار الشرعي

بشأن صكوك "ساتورب"

1432/08/24هـ - 2011/07/25م

عدد المرفقات: 11

الموضوع: حكم إصدار صكوك "ساتورب" والاستثمار فيها.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن اللجنة الشرعية المختصة بإصدار الرأي بشأن وثائق صكوك "ساتورب" المكونة من هيئتي شركة الإنماء للاستثمار وشركة البلاد للاستثمار، قد اطلعت على مذكرة العرض المعدة من أمانة الهيئة الشرعية لشركة الإنماء للاستثمار؛ للنظر في حكم إصدار صكوك "ساتورب" بمبلغ مليار دولار؛ لغرض تمويل بناء صهريجين لتخزين النفط في مصفاة تكرير البترول المعد للتصدير بمدينة الجبيل الصناعية التابعة لشركة "ساتورب"؛ وذلك بأسلوب صكوك الإجارة.

وهذه الصكوك تقتصر على تمويل جزء من مشروع ساتورب والمتمثلة ببناء صهاريج لتخزين النفط، وأما تمويل الجزء الآخر من المشروع فقد تم بطرق أخرى، وسترتبط وثائق الصكوك بالاتفاقيات العامة للدائنين الآخرين، وفق "نموذج عقد انضمام" الذي تضمن النص الآتي: "يقر أطراف هذا السند ويوافقون على أنه مع مراعاة وطبقاً لشروط وثائق التمويل بالصكوك (باستثناء رسوم المُصدر الخارجي ووثيقة التنازل والسندات لأمر)؛ ووثائق مصدر الصكوك (كُلاً كما هو مبين في وثيقة الدائنين واتفاقية الضمان)؛ ستفسر طبقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية وسيكون للجنة حسم منازعات الأوراق المالية، ولجنة الاستئناف في المملكة العربية السعودية الاختصاص الحصري في سماع وتحديد أي دعوى أو فعل أو إجراءات، وفي تسوية أي نزاعات قد تنشأ أو تتصل بوثائق التسهيل بالصكوك ووثائق مصدر الصكوك. وإضافة، يوافق الأطراف هنا بأن المبالغ المستحقة للمصدر تسلمها بموجب (اتفاقية الشروط العامة ووثيقة الدائنين واتفاقية الضمان)؛ لا يقصد بها ترتيب مبالغ بصورة فائدة ربوية، أو أي مبلغ يخل بمبادئ الشريعة. وللتأكيد؛ فإن وكيل الدائنين ليس من مسؤوليته تقرير ما إذا كانت أي مبالغ ترتب أياً من ذلك"اهـ.

وتتلخص هيكلة تلك الصكوك ووثائق تنفيذها على النحو الآتي:

- الأطراف الرئيسة للصكوك:

1- شركة أرامكو السعودية توتال للتكرير والبتروكيماويات "ساتورب" -المستفيد من إصدار الصكوك-، وهي مملوكة بنسبة 62.5% لشركة الزيت العربية السعودية "أرامكو" و37.5% لشركة "توتال" الفرنسية. وقد وردت في وثائق الصكوك -في كل موضع بحسبه- وهي تحمل الصفات الآتية: شريك حملة الصكوك، ومدير المشاركة، والمستأجر، ووكيل الخدمات، ووكيل الإنشاء، والمقاول من الباطن، والمتعهد بتغطية التكاليف.

2- شركة أرامكو توتال العربية للخدمات "توتال العربية"، وهي شركة ذات غرض خاص (SPV) مملوكة بنسبة 99% لـ"ساتورب" و1% لملاك آخرين. وقد وردت في وثائق الصكوك -في كل موضع بحسبه- وهي تحمل الصفات الآتية: المصدر، وممثل حملة الصكوك، والشريك، والمؤجر، والموكل.

3- شركة الزيت العربية السعودية "أرامكو"، وقد وردت في وثائق الصكوك -في كل موضع بحسبه- وهي تحمل الصفات الآتية: الضامن لـ"ساتورب" أثناء فترة الإنشاء، ومقاول الإنشاء.

4- شركة ساب للأوراق المالية المحدودة، وقد وردت في وثائق الصكوك -في كل موضع بحسبه- وهي تحمل الصفات الآتية: وكيل حملة الصكوك، ووكيل ضمان المصدر المحلي.

وهناك أطراف أخرى يمكن التعرف عليهم من خلال مراجعة نشرة الإصدار ووثائق الصكوك.

[illegible]	يوسف الشبيلي	عبدالله المطلق

- الوثائق المستخدمة للتنفيذ:

1- "اتفاقية المشاركة": والغرض منها: تنظيم عملية المشاركة؛ وتمثل حصة "حملة الصكوك" -عن طريق ممثلها "توتال العربية"- مليار دولار يدفعها حملة الصكوك، وتقدر حصة "ساتورب" بثلاثمئة مليون دولار ممثلة في مشاركتها بحق الانتفاع بأرض المشروع، كما تنظم الاتفاقية تعيين "ساتورب" مديراً للمشاركة.

2- "اتفاقية الإجارة": والغرض منها: تنظيم عملية استئجار "ساتورب" للحصة المشاعة في أصول المشروع المملوكة لشريكها "حملة الصكوك" -عن طريق ممثلها "توتال العربية"-.

3- "اتفاقية وكالة تقديم الخدمات": والغرض منها: تعيين "ساتورب" مقاولاً مستقلاً لتنفيذ خدمات الأصول المؤجرة من صيانة وتأمين.

4- "اتفاقية شراء": توقع بين "ساتورب" -بصفتها وكيلاً-، و"أرامكو" -بصفتها مقاول شراء-، والغرض منها: تعيين "أرامكو" لإنشاء المشروع.

5- "اتفاقية المقاولة من الباطن": والغرض منها: تعيين "أرامكو" لـ"ساتورب" في إنشاء المشروع من الباطن، مع تخلي "أرامكو" عن جميع التزاماتها بشأن الإنشاء -بموافقة المؤجر "توتال العربية" ممثل حملة الصكوك.

6- "اتفاقية إدارة الدفعات": والغرض منها: ترتيب إجراءات إدارة الدفعات المتعلقة بالمشروع.

7- "التعهد بتغطية التكاليف": والغرض منها: توثيق تعهد "ساتورب" -على أساس طوعي- للمصدر بدفع أي تعويضات أو رسوم أو تكاليف أو مصاريف مستحقة لمقدمي الخدمات، وأي مبالغ مستحقة لطرف ثالث، وأي ضرائب مفروضة على المصدر، وأي دفعات إيجارية مستحقة بموجب "اتفاقية الإجارة".

8- "اتفاقية ضمان المصدر المحلي على الحساب": والغرض منها: توثيق تنازل "توتال العربية" لـ"ساب" -ضماناً لتسديد جميع المبالغ المضمونة- عن جميع حقوقه في الحسابات.

9- "اتفاقية تنازل المصدر المحلي": والغرض منها: توثيق تنازل "توتال العربية" لـ"ساب" -ضماناً لتسديد جميع المبالغ المضمونة- عن جميع حقوقه في العقود.

10- "عقد رهن وتنازل المصدر الخارجي": والغرض منها: توثيق رهن أصول وتنازل "توتال العربية" لـ"سوميتو ميتسوبيشي" -ضماناً لتسديد جميع المبالغ المضمونة- عن جميع حقوقه في الحسابات والعقود.

11- "إعلان وكالة": والغرض منها: تنظيم تعيين "توتال العربية" لـ"ساب" وكيلاً عن حملة الصكوك، كما تنظم ما يتعلق بإصدار الصكوك من شروط وأحكام.

وبعد دراسة الهيئة الشرعية لمصرف الإنماء للموضوع في اجتماعاتها التي تضمنت دراسة هيكلة الصكوك وجميع وثائق الموضوع -بعد ورودها مترجمة- والنظر فيما قدمته أمانة الهيئة الشرعية بشأن تلك الوثائق من مذكرات عرض ومراجعات وتعديلات، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، كما اطلعت الهيئة على الملحوظات الشرعية التي أبدتها الهيئة الشرعية لبنك البلاد.

وبعد دراسة الهيئة الشرعية لبنك البلاد للموضوع في اجتماعاتها التي تضمنت دراسة هيكلة الصكوك وجميع وثائق الموضوع، والنظر فيما قدمته أمانة الهيئة الشرعية بشأن تلك الوثائق من مذكرات عرض ومراجعات وتعديلات، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، كما اطلعت الهيئة على الملحوظات الشرعية التي أبدتها الهيئة الشرعية لمصرف الإنماء.

وبعد الدراسة المشتركة من الهيئتين في اجتماعاتهما التي تم فيها مناقشة أبرز الإشكالات الشرعية التي نتجت عن دراسة وثائق الصكوك ومراجعتها، ومدى تأثيرها على شرعية إصدار الصكوك والاستثمار فيها.

وكان مما جرى التركيز عليه من المسائل الشرعية: حقيقة تملك حملة الصكوك لموجوداتها، وصحة تقييد تصرفاتهم بها، وارتباط وثائق الصكوك بوثائق الدائنين الآخرين، ورهن موجودات الصكوك لجميع الدائنين السابقين، وحدود مسؤولية وكيل الخدمات عن التأمين، والاتفاق على الأجر الإضافي وطريقة حسابه -إن وجد-، وتداول الصكوك بعد إصدارها.

سليمان الراجحي	يوسف الشبيلي	عبدالله المطلق

وبعد الاطلاع على القرار (208) المؤرخ في 1431/07/08هـ - 2010/06/20م -الصادر من الهيئة الشرعية لمصرف الإنماء- وموضوعه: "الهيكل المقترح لإصدار صكوك (الهلال)"، والذي جاء فيه: "قررت الهيئة أنه لا مانع من إصدار صكوكٍ وفق الهيكل الموضح في صدر هذا القرار؛ بشرط النص في وثائق الصكوك على تملك حملة الصكوك للأصول بقدر حصصهم. ويتوقف الرأي النهائي للهيئة في هذا الإصدار من الصكوك على النظر في الوثائق المنظمة له"اهـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي ذي الرقم 30 (4/3)، في دورته الرابعة، وموضوعه: "سندات المقارضة وسندات الاستثمار"، والقرار ذي الرقم: 137 (15/3) في دورته الخامسة عشرة، وموضوعه: "صكوك الإجارة"، والقرار ذي الرقم 178 (19/4)، في دورته التاسعة عشرة، وموضوعه: "الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها".

وبعد الاطلاع على المعيار الشرعي ذي الرقم (17) وموضوعه: "صكوك الاستثمار" الصادر عن المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وبعد الاطلاع على البيان الإيضاحي الصادر عن المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛ بشأن ما يلزم عند إصدار الصكوك من قبل المؤسسات المالية الإسلامية وهيئات الرقابة الشرعية، والذي جاء فيه: "إن المجلس الشرعي -إذ يؤكد على ما ورد بشأن الصكوك في المعايير الشرعية- يوصي المؤسسات المالية الإسلامية وهيئات الرقابة الشرعية أن تلتزم عند إصدار الصكوك بما يأتي: أولاً: يجب أن تمثل الصكوك القابلة للتداول ملكية حملة الصكوك بجميع حقوقها والتزاماتها في موجودات حقيقية من شأنها أن تتملك وتباع شرعاً وقانوناً، سواء أكانت أعياناً أم منافع أم خدمات... سادساً: يتعين على الهيئات الشرعية أن لا تكتفي بإصدار فتوى لجواز هيكلة الصكوك، بل يجب أن تدقق العقود والوثائق ذات الصلة وتراقب طريقة تطبيقها، وتتأكد من أن العملية تلتزم في جميع مراحلها بالمتطلبات والضوابط الشرعية وفقاً للمعايير الشرعية..."اهـ.

وبعد الاستماع إلى إيضاحات الموظفين المختصين وإجاباتهم عن الأسئلة بهذا الشأن.

وبعد الاجتماع بممثلي شركة "أرامكو" وبالمحامين المخولين من الجهات ذات العلاقة بالمشروع؛ وذلك في يوم الأربعاء بتاريخ 1432/07/06هـ - 2011/06/08م في دولة الإمارات العربية المتحدة بمدينة دبي.

وبعد الاطلاع على المراسلات البريدية التي تمت بين الأطراف ذات العلاقة بشأن تعديل ما ظهر من ملحوظات شرعية في وثائق الصكوك.

وبعد الاطلاع على إفادة شركة ساتورب أن نسبة المنجز من المشروع حتى تاريخ 2011/07/18م بلغت: 30٪ تقريباً؛ وذلك بدون إضافة نسبة منفعة الأرض المخصصة لأصول الصكوك.

وبعد الدراسة والنظر والمناقشة، وإجراء جملة من التعديلات **قررت اللجنة** ما يأتي:

أولاً: يجوز إصدار الصكوك المذكورة والاستثمار فيها وتداولها بالصيغة المرفقة بهذا القرار –المدققة من أمانة الهيئة الشرعية لشركة الإنماء للاستثمار، وأمانة الهيئة الشرعية لشركة البلاد للاستثمار- وتعد تلك الصكوك من صكوك الإجارة، ويعد دخول "حملة الصكوك" في هذه المرحلة -من الناحية الفقهية- شراء لجزء من نصيب "ساتورب" في عقد الاستصناع مع المقاول لبناء صهاريج لتخزين النفط، ويؤجر حملة الصكوك حصتهم مكتملة البناء على "ساتورب" تأجيراً مع التمليك اللاحق.

ثانياً: هذه الإجازة تختص بهذه الصكوك فقط، ولا تتأهل وثائقها لأن تكون وثائق نمطية يمكن استخدامها في صكوك أخرى مشابهة.

هذا؛ **وتؤكد اللجنة** أن الغرض من هذا القرار هو بيان الحكم الشرعي لهذه الصكوك، ولا يقصد به التوصية بالاستثمار فيها، ولا النظر في الصياغة والمخاطر والالتزامات والمسؤوليات التي ترتبها تلك الصكوك على أطرافها.

سليمان الراجحي	يوسف الشبيلي	عبدالله المطلق

وتوصي اللجنة كل من يرغب في إصدار صكوك استثمارية بضرورة إشراك المختصين الشرعيين عند بدء العمل في بناء هياكلها وإعداد وثائقها؛ لتصدر على النحو الذي يحقق مقاصد التمويل الإسلامي والتزام الضوابط الشرعية، ولاختصار الجهود والأوقات المبذولة من جميع الأطراف في الدراسة والتصحيح.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

اللجنة الشرعية

سليمان بن تركي التركي (عضواً)

يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)

عبدالله بن محمد المطلق (رئيساً)

تم اعتماد مراجعة الوثائق وتدقيقها من قبل:

أمانة الهيئة الشرعية للإنماء للاستثمار

الإنماء للاستثمار
alinma investments
أمانة الهيئة الشرعية

أمانة الهيئة الشرعية لشركة البلاد للاستثمار

بنك البلاد
BANK ALBILAD
أمانة الهيئة الشرعية